

مَصْرُفُ لِيْبِيَا الْمَرْكُزِيُّ

ص.ب. 1103 طرابلس - ليبيا العنوان البرقي مصرف ليبيا المركزي

مجلس الإدارة

قرار مجلس إدارة مصرف ليبيا المركزي ، رقم (20) لسنة 2011م
بشأن توقيع غرامة جزائية على مصرف الأمان للتجارة والاستثمار

مجلس إدارة مصرف ليبيا المركزي

بعد الاطلاع على القانون رقم (1) لسنة 2005م ، بشأن المصادر .

وعلى المذكورة المقدمة من إدارة الرقابة على المصادر والنقد ، بشأن مخالفة مصرف الأمان
للتجارة والاستثمار القواعد والضوابط المنظمة للعمل المصرفي .

وعلى ما انتهي إليه مجلس الإدارة ، في اجتماعه السابع لسنة 2011م ، المتعدد بتاريخ
2011/10/19 .

قرر

المادة الأولى

تُوقع على مصرف الأمان للتجارة والاستثمار غرامة مالية قدرها (100,000.000 د.ل)
مائة ألف دينار ، وذلك لمخالفته القواعد والضوابط والمنظمة للعمل المصرفي ، مع إزامه بيازة
المخالفات ، وإنذاره بأنه سيخضع لعقوبة أشد ، قد تصل إلى سحب الإذن ، إذا وقعت فيه مثل هذه
المخالفات مجدداً .

المادة الثانية

يُعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره ، وعلى إدارة الرقابة على المصادر والنقد اتخاذ
الإجراءات اللازمة لوضعه موضع التنفيذ .



صدر في: 19 أكتوبر 2011م .